المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (٢٠٧) - الجزء (الأوَّل) - السَّنة (٥٧) - جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (207) - الجزء (الأوَّل) - السَّنة (57) - جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

حقوق الطبع محفوظة

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١

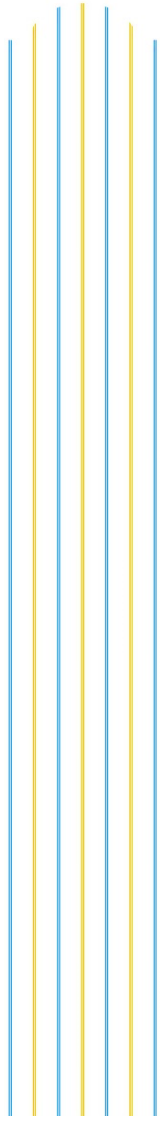

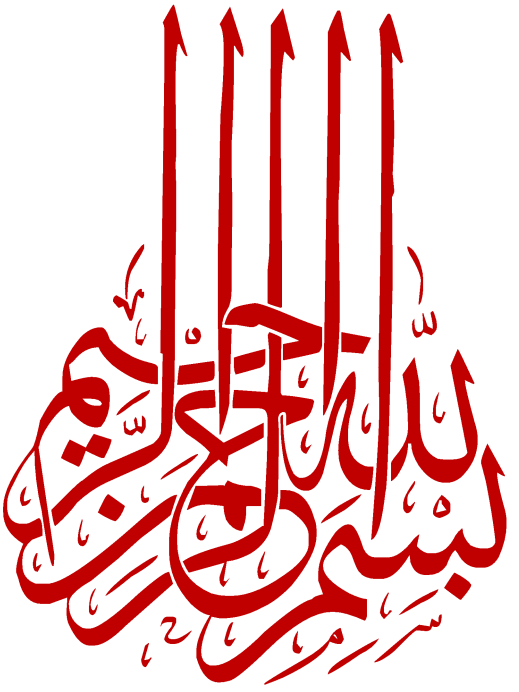
بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات :

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :

es.journalils@iu.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ . د/ سعد بن تركي الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ . د/ يوسف بن محمد بن سعيد

عضو هيئة كبار العلماء

أ . د/ عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ . د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ . د/ مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ . د/ غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ . د/ مبارك بن سيف الهاجري

عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقًا)

أ . د/ زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ . د/ فالح بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ . د/ حمد بن عبد المحسن التويجري

أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

هيئة التحرير

أ . د/ عبد العزيز بن جليدان الظفيري
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ . د/ أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ . د/ رمضان محمد أحمد الرويي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ . د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبدالله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ . د/ عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ . د/ أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الله بن عبد العزيز الفالح
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ . د/ باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ أمين بن عايش المزيني
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلاميَّة

د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك بجامعة الحدود الشماليَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)
د/ عمر بن حسن العبدلي
(قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألا يتجاوز البحث عن (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات الآتية:

البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
١-	الدّر النفيس في الكلمات المختلف فيها عن إدريس أ . د / أحمد بن حمود بن حميّد الرويثي	١١
٢-	مسائل الإجماع في كتاب (النشر في القراءات العشر) - دراسة استقرائيَّة وصفيَّة - د / سعد بن محمد الزهراني	٥٧
٣-	ترجيحات ابن كثير التفسيريّة في البداية والنهاية التي ليست في تفسيره، أو المخالفة لما رجحه في تفسيره - جمعًا ودراسة - د / ضيف الله بن عيد صالح الرفاعي	٩٧
٤-	تقرير الشيخ عبد الرحمن السعدي لمنهج التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف من خلال تفسيره (تيسير الكريم الرحمن) - دراسة استقرائيَّة وصفيَّة - د / سلطان بن صغير العنزي	١٥٥
٥-	غريب القرآن الكريم عند أبي حيان الأندلسي دراسة موازنة، جزء عم إنموذجًا د / محمد بن عبد الله بن سليمان أبا الخيل	٢٠١
٦-	قراءة الحديث النبوي (فضلها، وآدابها، وقواعدها، وصفتها) د / أيمن بن سليم العوفي	٢٨١
٧-	تعقبات أبي حاتم الرازي وابنه في كتاب)الجرح والتعديل(على البخاري في (التاريخ الكبير) في مسائل الجمع والتفريق بين الرواة - جمعًا ودراسة - أ / آلاء إبراهيم الزهارنة	٣٣٩
٨-	الصحابيَّة الجليلة لبابة بنت الحارث ﵂ ومروياتها أروى بنت سليمان بن علي النغيمشي	٣٩٥
٩-	الأحاديث الواردة في نهي الرجل عن السّفر وحده - جمعًا ودراسة - أ . د / صالح بن فريح البهلال	٤٥٣
١٠-	الصحابة الأطهار في الكتاب المقدّس (العهد القديم والعهد الجديد) د / عادل بن حجي العامري	٥١٥

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١٣٨١
1961
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

تقرير الشيخ عبد الرحمن السعدي لمنهج التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف من خلال تفسيره (تيسير الكريم الرحمن)

– دراسة استقرائيَّة وصفيَّة –

Issues Sheikh Abdulrahman Al-Saadi's Report on Mediation, Moderation, Rejection of Glow and Extremism through "Tayseer al-Karim al-Rahman"

- Descriptive inductive study -

إعداد :

د / سلطان بن صغير العنزي

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك في قسم الدِّراسات الإسلاميَّة بجامعة الحدود الشماليَّة

Prepared by :

Dr. Sultan bin Sughayyir Bin Naif Aalanazi

Associate Professor at Northern Border University

Email: ss2950@gmail.com

استلام البحث A Research Receiving		اعتماد البحث A Research Approving
2023/03/23		2023/06/21

نشر البحث
A Research publication

جمادى الأولى ١٤٤٥هـ -December 2023

DOI : 10.36046/2323-057-207-004

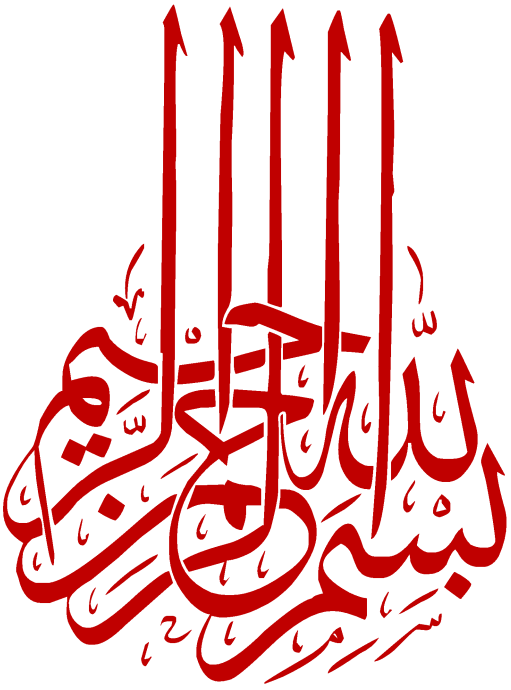
بسم الله الرحمن الرحيم

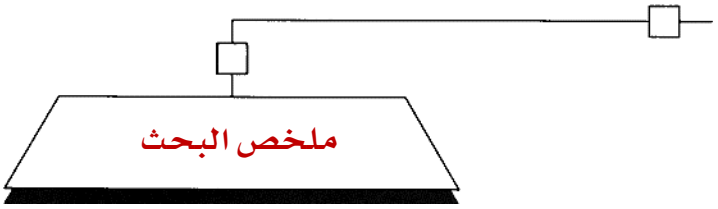

إن منهج التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف منهج حياة، وسمة سامية لشريعتنا الغراء، لم يقتصر تقريره على علماء الاعتقاد فقط، بل قرره جميع علماء السلف الصالح، والمفسرون في مقدمتهم، لذا جاء هذا البحث ليؤكد تقرير هذا المنهج عند علماء التفسير، كما قرره علماء الاعتقاد، من خلال دراسة تفسير مفسر واحد كأنموذج للمفسرين، وهو الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي في تفسيره (تيسير الكريم الرحمن)، والذي قرر فيه بجلاء منهج التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف، في باب الاعتقاد وباب العبادات والمعاملات وباب الأخلاق والسلوك.

فقام الباحث بتتبعِ بعض الآيات التي قرر فيها الشيخ هذا المنهج، ودراستها وبيان أقوال المفسرين فيها.

والبحث يعالج من خلال هذا التفسير مشكلة من أكبر مشاكل المجتمع وهي مشكلة الغلو والتطرف، ويبيّن شدة عناية الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ بمعالجة هذه المشكلة، من خلال تفسيره للآيات القرآنية إما نصاً أو استنباطاً.

والمنهج المتبع في هذا البحث: هو المنهج الاستقرائي الوصفي.

وخلص الباحث إلى عدد من النتائج أهمها: تميز علماء التفسير السلفيين في تقرير منهج التوسط والاعتدال ونبذ التطرف والغلو في كل أبواب الدين، ويعد الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ أنموذجاً عالياً في تقرير هذا المنهج، كما يعد تفسيره عمدة ومرجعاً في ذلك، سواء في العقائد أو العبادات والمعاملات أو الأخلاق والسلوك.

الكلمات المفتاحية: (عبد الرحمن السعدي – تفسير السعدي – منهج التوسط والاعتدال – نبذ الغلو والتطرف).

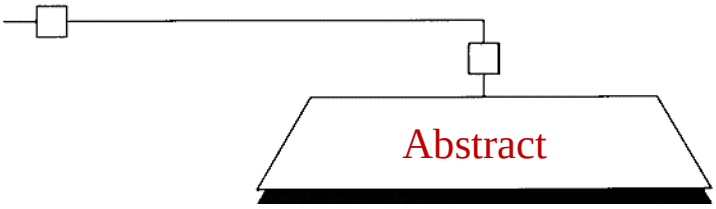

Mediation, moderation, rejection of gloom and extremism is a lifestyle, High recipe for Islamic sharia, His report was not limited to belief scientists only, It was decided by all the good ancestral scholars, Quranic interpretation scientists in the forefront.

This research came to confirm the report of this approach to Qur 'an interpreters By studying one interpreter's interpretation as a model for interpreters, He is Sheikh Abdulrahman bin Nasser al-Saadi through “Tayseer al-Karim al-Rahman“, In which he clearly decided on the method of mediation, moderation, rejection of overpowering and extremism, in terms of belief, worship, transactions, morality and behaviour.

The researcher followed up on some of the verses in which the sheikh decided on this approach, studied it and described the interpreters' statements.

Through this interpretation, research addresses one of society's biggest problems, namely, glaciousness and extremism.

The approach taken is descriptive inductive.

Keywords: (Sheikh Abdul Rahman Al-Saadi - Al-Saadi interpretation - the method of moderation and moderation - rejecting extremism and extremism).

المقدِّمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن التوسط والاعتدال من أعظم سمات ديننا الحنيف، وخصائص شريعتنا السمحة، الذي يجعلها صالحة لكل زمان ومكان، لكنَّ أقواماً أضلهم الشيطان فأساؤوا فَهْمَ الشريعة وأساؤوا إليها، فحرفوها عن وجهها، وأوّلوا نصوصها إلى ما يوافق أهواءهم فضلوا عن سواء السبيل، وانتهجوا منهج الغلو والتطرف، وشوهوا الدين الحنيف ودنسوا محياه الوضيء، فعانت منهم الأمة الإسلامية معاناة كبيرة، وذاقت بسببهم الويلات والنكبات.

وقد ابتليت الأمة بهذا المنهج -منهج الغلو والتطرف- مبكراً، إذ خرجت البذرة الأولى في زمن النبي ﷺ وتمثلت في ذاك الرجل الذي اعترض على حكم رسول الله ﷺ كما روى خبره أبو سعيد الخدري رضي الله عنه فقال: بينا رسول الله ﷺ يقسم ذات يوم قسماً فقال ذو الخويصرة التميمي: يا رسول الله، اعدل؛ فقال ﷺ: «**ويحك ومن يعدل إذا لم أعدل؟**» فقام عمر فقال: يا رسول الله «ائذن لي حتى أضرب عنقه» فقال له رسول الله ﷺ: «**لا، إن له أصحاباً يحتقر أحدكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ... آيتهم رجل أدعج إحدى يديه مثل ثدي المرأة، أو كالبضعة تدردر**» قال أبو سعيد: «أشهد لسمعت هذا من رسول الله ﷺ، وأشهد أني كنت مع علي بن أبي طالب حين

قاتلهم، فأرسل إلى القتلى، فأتي به على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ»(١). وفي رواية: «قال الرجل: يا رسول الله، اتق الله، قال ﷺ: «**ويلك، أولست أحق أهل الأرض أن يتقي الله**» ثم قال ﷺ: «**إنه يخرج من ضئضئ هذا قوم يتلون كتاب الله رطبا، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود**»(٢)، وكما ذكر أبو سعيد ﷺ فقد خرجوا على الصحابة زمن علي بن أبي طالب ﷺ فقاتلهم حتى دُحض شرهم، بعدما ناظرهم وأقام عليهم الحجة.

وكان من أكبر شبهات هؤلاء الغالين المتطرفين الاستدلال بآيات من القرآن الكريم على غير الوجه المراد منه، وتأويلها حسب أهوائهم وآرائهم فضلوا وأضلوا حتى أوقعوا السيف في أمة محمد ﷺ وسفكوا دماء الأبرياء وشقوا عصا الطاعة وفارقوا الجماعة بلا برهان ولا بينة.

ولكل قوم وارث، فلا تزال هذه الجماعات المتطرفة والفرق المنحرفة يخرجون قرناً بعد قرن، وكلما خرج منهم قرن قُطع بحمد الله، وهم كأسلافهم يعمدون إلى آيات من الكتاب العزيز فيفسرونها بغير علم فيخطؤون في الدليل والمدلول، ولكنّ أهل العلم الراسخين لهم بالمرصاد، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين، ويفسرون الآيات ويدحضون الشبهات، بياناً للحق، ونصحاً للخلق، ودافعاً عن القرآن الكريم، وتوحيداً لصف المسلمين.

وقد تظافرت جهود علماء الشريعة بكافة فروعها على إيضاح سبيل المؤمنين، وكشف سبيل الزائغين وكان القدح المعلى لعلماء الاعتقاد، لكنه لم يكن مقصوراً

---

(١) رواه النسائي في "السنن الكبرى" (٧/ ٤٧٢) رقم (٨٥٠٨).

(٢) رواه البخاري (٥/١٦٣) رقم (٤٣٥١) كتاب المغازي، باب بعث علي وخالد بن الوليد إلى اليمن؛ ومسلم (٣/١١٠) رقم (١٠٦٣) كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج.

عليهم، بل شاركهم فيه علماء العلوم الأخرى، وعلى رأسهم: علماء التفسير، وهم أولى به من غيرهم، لأنهم أحق الناس بالدفاع عن كتاب الله تعالى، لئلا يناله ما نال كتب أهل الكتاب من قبل، من التحريف والتأويل.

فأردت بهذا البحث أن أبيّن بعض جهود المفسرين في ذلك، من خلال دراسة كتاب من كتب التفسير لأحد العلماء المبرزين في تقرير هذا المنهج، ليكون أنموذجاً ومثالاً ودليلاً على غيره.

فوقع الاختيار على: العلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ الذي كان أول عالم سعودي معاصر يفسر القرآن الكريم تفسيراً كاملاً بأسلوب سهل ممتع، لا يقصر عن أفهام العلماء، ولا يرتفع عن أفهام عامة الناس، فيقرؤه المتخصص وغيره فينهل من معينه، وينتفع بعلومه.

وقد تميز الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ بمنهجه المعتدل وفهمه العميق للشريعة ومقاصدها، مع رسوخ في العلم، والتزام بمنهج السلف الصالح، إضافة إلى ما وهبه الله من ملكة الاستنباط والتدبر، فجاء تفسيره المميز مُتَبوِّئاً مكانة سامية بين كتب التفسير، فاستخرت الله عَزَّوَجَلَّ بالبحث فيه عن موضوعٍ، الحاجة إليه ماسة لاسيما في هذا الوقت، وجعلت عنوانه:

تقرير الشيخ عبد الرحمن السعدي لمنهج التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف من خلال تفسيره (تيسير الكريم الرحمن)
- دراسة استقرائيّة وصفيّة -

سائلاً المولى الكريم التوفيق والسداد، والسلامة من الزلل في القول والعمل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

❖ أهمية البحث وأسباب دراسته:

تظهر أهمية البحث من خلال الآتي:

١-خطر منهج الغلو والتطرف على الأفراد والمجتمعات، مما يوجب وجود دراسات علمية، توضح هذا الخطر وتحذر منه.

٢-أن أصحاب هذا المنهج كثيراً ما يستدلون على أفكارهم الضالة بآيات من

القرآن الكريم، بعضها من المحكم وبعضها من المتشابه، كما أخبر الله أنهم يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة، فكان لازماً بيان التفسير الصحيح لهذه الآيات وقطع الطريق على أصحاب الفتن والشبهات.

٣-إبراز جهود علمائنا الأجلاء في تقرير منهج التوسط والاعتدال، ومكافحة الغلو والتطرف.

٤-أن الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ من أولئك العلماء الراسخين الذين أرسوا قواعد التوسط والاعتدال، وحاربوا الغلو والتطرف وحذروا منه، بل يعد من المجددين الذين دعوا إلى اتباع الدليل والحذر من التقليد.

٥-يعد تفسير السعدي (تيسير الكريم الرحمن) من أجل التفاسير التي بينت مقاصد الشريعة السمحة، وأوضحت منهج الاعتدال، وحذرت من الغلو والتطرف بأسلوب معاصر واضح، يفيد جميع طبقات المجتمع.

❁ مشكلة البحث:

يحاول الباحث في هذا البحث الإجابة عن الأسئلة الآتية:

١-ما تعريف التوسط والاعتدال، والغلو والتطرف؟

٢-كيف قرر السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ منهج التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف من خلال تفسيره لآيات الاعتقاد؟

٣-كيف قرر السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ منهج التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف من خلال تفسيره لآيات العبادات والمعاملات.

٤-كيف قرر السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ منهج التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف من خلال تفسيره لآيات الأخلاق والسلوك؟

❁ أهداف البحث:

١-الإسهام في بيان منهج التوسط والاعتدال، والتحذير من منهج الغلو والتطرف، وإيضاح ذلك لكافة أطياف المجتمع.

٢-تعريف التوسط والاعتدال، والغلو والتطرف.

٣-بيان منهج السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ في تقرير منهج التوسط والاعتدال، ونبذ الغلو والتطرف من خلال تفسيره:

أ-لآيات الاعتقاد.

ب-لآيات العبادات والمعاملات

ج-لآيات الأخلاق والسلوك.

❁ الدراسات السابقة:

لم أقف على بحث علمي محكم في هذا الموضوع على نحو الخطة المذكورة هنا، وإنما وقفت على دراسات مشابهة في بعض جوانب البحث، لكنها تُباينه من جهات عدة:

١-الوسطية والاعتدال عند علماء المسلمين، ابن القيم نموذجاً، للباحثين: د. رائد أمير عبدالله، ود. خالد عبدالجبار شيث؛ بحث منشور في مجلة التربية والعلم، ج (١٧) عدد (٥) سنة ٢٠١٠ م، وهو يفارق بحثي: بكونه بحث تربوي، بينما بحثي بحث تفسيري، كما أنه يتحدث عن علماء المسلمين عموماً، وابن القيم نموذجاً؛ وهذا البحث خاص بأحد علماء بلادنا وهو السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ، بالإضافة إلى أن منهجية البحث مختلفة تماماً في البحثين.

٢-موقف أئمة الإسلام من التعصب المذهبي والغلو في الدين، للباحث: د. ماجد بن عبدالله الجوير، بحث منشور في مجلة الجمعية الفقهية السعودية، عدد (٥٤) سنة ٢٠٢١م، وهو يغاير بحثي بكونه بحثاً فقهياً يعالج قضية التعصب للمذاهب الفقهية.

❁ حدود البحث:

اقتصرت في هذا البحث على تفسير السعدي (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان) واعتمدت طبعة دار ابن الجوزي، تحقيق: سعد فواز الصميل.

❁ منهج البحث:

سرت في هذا البحث على المنهج الوصفي وفق الإجراءات الآتية:

١-جمعُ المادة العلمية من خلال تتبع كلام السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيره.

٢-ذكرُ كلام السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ بتمامه دون تصرف أو حذف إلا ما يقضيه المقام، مع التنبيه على ذلك.

٣-إتباع ذلك بكلام المفسرين من المتقدمين والمتأخرين، مما يؤيد كلام السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ ويقويه، لإثبات أن منهج التوسط والاعتدال هو منهج أهل السنة والجماعة قاطبةً وليس خاصاً بالشيخ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ وعلماء هذه البلاد المباركة.

٤-السير على المنهج الأكاديمي المتبع في البحوث العلمية من ناحية عزو الآيات وتخريج الأحاديث والآثار، وتوثيق النقولات.

٥-ختم البحث بخاتمة فيها أهم النتائج والتوصيات، مع تذييله بالفهارس العلمية.

وأسأل الله التوفيق والسداد والإعانة على ذلك، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

❁ خطة البحث:

سرت في هذا البحث على خطة مقسمة إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، مذيلة بخاتمة.

المقدمة: ذكرت فيها أهمية البحث وأسباب اختياره، ومشكلة البحث، وأسئلته، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته.

التمهيد: وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بمصطلحات عنوان البحث.

المطلب الثاني: التعريف الموجز بالشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ.

المطلب الثالث: التعريف الموجز بتفسيره (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان).

المبحث الأول: تقرير التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف من خلال تفسير آيات الاعتقاد.

المبحث الثاني: تقرير التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف من خلال تفسير آيات العبادات والمعاملات.

المبحث الثالث: تقرير التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف من خلال تفسير آيات الأخلاق والسلوك.

الخاتمة: فيها أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس العلمية.

التمهيد:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأوَّل: التعريف بمصطلحات عنوان البحث

تعريف التوسط -لغة-: من الوَسَط، والواو والسين والطاء: بناء صحيح يدل على العدل والنَّصف، وأعدل الشيء: أوسطه ووسطه، كما يقوله ابن فارس(١).

والتوسط -اصطلاحاً-: هو طلب الأسَدِّ(٢)، وعدم مجاوزة الحد، أو هو القصد في الأمور، والقصد: خلاف القصور والإفراط(٣).

تعريف الاعتدال-لغة-: من العدل: وهو ما قام في النفوس أنه مستقيم، وهو ضد الجور(٤).

والاعتدال -اصطلاحاً-: عُرف بما عُرف به الاعتدال فقيل: هو القصد في الأمور وهو خلاف الجور والميل والانصراف(٥).

وكما هو ملاحظ فإن بين التوسط والاعتدال تقارباً في المعنى، فهما يدلان

---

(١) أحمد بن فارس، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبدالسلام هارون، (ط١، بيروت، دار الجيل، ١٤٢٠هـ)، (١٠٨/٦) مادة: وسط.

(٢) الأسدّ: من السداد، وهو الصواب من القول والعمل. انظر: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، "القاموس المحيط" (ط٧، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤هـ)، (ص٢٨٧) مادة: سدد.

(٣) انظر: عبدالقادر بن عمر البغدادي، "خزانة الأدب". تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (ط٤، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ)، (٢/ ١٢٢).

(٤) انظر: محمد بن مكرم بن منظور، "لسان العرب". (ط١، بولاق: المطبعة الأميرية، ١٣٠٠هـ)، (٤٥٦/١٣) مادة: عدل.

(٥) انظر: أحمد بن محمد الفيومي، "المصباح المنير". تحقيق: عادل مرشد، (ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٥م)، (ص٣٢٣) مادة: عدل.

على لزوم خير الأمور وأعدلها وأقومها، حساً ومعنىً؛ والسلامة من التقصير أو التجاوز، والإفراط أو التفريط، كما قيل:

عليك بأوساط الأمور فإنها طريقٌ إلى نهج الصواب قويمُ
ولا تك فيها مُفرطاً أو مُفرّطاً كلا طرفي قصدِ الأمور ذميمُ(١)

تعريف الغلو -لغةً-: مجاوزة الحد، فالغين واللام والحرف المعتل: أصل صحيح يدل على ارتفاع، ومجاوزة قدر؛ يقال: غلا الرجل في الأمر غلواً: إذا جاوز حده؛ وغلوت في الشيء: إذا جاوزت الحد وأفرطت فيه(٢).

والغلو -اصطلاحا-: عُرّف بنحو معناه لغةً، فيقال: غلا في الدين: إذا تشدّد وتصلّب حتى جاوز الحد(٣).

وأما السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ فعرّف الغلو في الدين بأنه: «مجاوزة الحد والقدر المشروع إلى ما ليس بمشروع»(٤)، وهو تعريف جامع مانع.

تعريف التطرف -لغة- من الطرف وهو حدّ الشيء وحرْفه، والطَّرَف: الناحية من النواحي؛ والتطرّف: تفعَّل، من طَرَفَ يطرف طَرَفاً بالتحريك، إذا انفرد وانتحى ناحية بعيدة عن الناس، لذا يقال: طَرِفت الناقة: إذا رعت أطراف المرعى، ولم تختلط

---

(١) لم أقف على القائل، وهما يوردان في كتب اللغة غير منسوبي لأحد. انظر: خزانة الأدب للبغدادي (٢/ ١٢٢).

(٢) انظر: ابن فارس، "مقاييس اللغة"، (٤/٢٨٧)؛ وابن منظور، "لسان العرب" (١٩/٣٦٨) مادة: غلو.

(٣) انظر: الفيومي، "المصباح المنير"، (ص٣٦٨)، والزبيدي، "تاج العروس"، (٧/٧٩٥) مادة: غلو.

(٤) عبدالرحمن بن ناصر السعدي، "تيسير الكريم الرحمن". تحقيق: سعد بن فواز الصميل، (ط٢، الدمام، دار ابن الجوزي، ١٤٢٧هـ). (ص٢٢٤).

بالنوق (١).

والتطرف –اصطلاحاً–: الغلو في عقيدة أو فكر أو مذهب أو غيره، مما يختص به دين أو جماعة أو حزب(٢)؛ والشاذ عن الناس يسمى متطرفاً، لذا قيل عن المتَطَرِّف عن معظم الجيش: نَفَيٌّ ونَفَيان(٣).

المطلب الثاني: التعريف الموجز بالشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي

هو الشيخ العلامة المفسر الفقيه أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي التميمي، وآل سعدي من بني العنبر من بني عمرو، أحد أفخاذ بني تميم(٤).

وُلد في بلدة عُنيزة في القصيم في الثاني عشر من شهر محرم عام سبعٍ وثلاثمائة وألف للهجرة (١٢ / ١ / ١٣٠٧ هـ).

عاش الشيخ يتيماً، فقد توفي والداه وهو صغير فكفلته زوجة والده حتى شبّ ثم انتقل إلى أخيه الأكبر حمد، فقام على رعايته وأحسن تربيته، فنشأ الشيخ نشأة صالحة في بيت علم وصلاح، فأبوه كان من أهل العلم، وكان يتولى إمام جامع عنيزة في غياب إمامه، وكانت أمه فاطمة العثيمين امرأة صالحة فاضلة.

تميز الشيخ بالذكاء والحرص منذ صغره مع الرغبة المبكرة لتحصيل العلم،

---

(١) انظر: ابن فارس، "مقاييس اللغة"، (٤٤٧/٣)؛ الفيروزآبادي، "القاموس المحيط"، (ص٨٣٢) مادة: طرف

(٢) انظر: د. علي بن عبدالعزيز الشبل، "الجذور التاريخية لحقيقة الغلو والتطرف". (ط١، الرياض، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد). (ص٩).

(٣) انظر: إسماعيل بن حماد الجوهري، "الصحاح". تحقيق: د. إميل بديع يعقوب، (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ). (٥٤١/٦) مادة: نفا.

(٤) انظر ترجمته المطولة في المجلد الأول كاملاً من مقدمة مجموع مؤلفاته رحمه الله (٤٣/١ – وما بعدها).

وحفظ القرآن وأتقنه وعمره إحدى عشرة سنة.

قرأ على علماء بلدته، ثم أكبّ على كتب الإمامين ابن تيمية وابن القيم، فكان شديد العناية بهما، حتى ظهر ذلك على مؤلفاته.

ومن أشهر تلاميذه: الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين والشيخ العلامة عبدالله بن عقيل والشيخ العلامة عبدالله بن بسام رحمهم الله جميعاً.

توفي الشيخ ليلة الخميس الثالث والعشرين من جمادى الآخرة عام ١٣٧٦ للهجرة عن عمرٍ ناهز تسعاً وستين سنة؛ في عنيزة في القصيم ودفن بها، رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه الفردوس الأعلى وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

المطلب الثالث: التعريف الموجز بتفسيره (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان)

يعد تفسير السعدي المسمى (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان) من أجل تفاسير علماء بلادنا المباركة المملكة العربية السعودية، وهو أول تفسير كامل لعالم سعودي، وطريقته في التفسير كما ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ في مقدمته إذ قال: «اعلم أن طريقتي في هذا التفسير أني أذكر عند كل آية ما يحضرني من معانيها، ولا أكتفي بذكر ما تعلق بالمواضع السابقة عن ذكر ما تعلق بالمواضع اللاحقة؛ لأن الله وصف هذا الكتاب أنه (مثاني) تثنى فيه الأخبار والقصص والأحكام، وجميع المواضيع النافعة لحكم عظيمة، وأمر بتدبره جميعه، لما في ذلك من زيادة العلوم والمعارف وصلاح الظاهر والباطن، وإصلاح الأمور كلها».

وقد كتبه مرتباً، ابتدأه بسورة الفاتحة وختمه بسورة الناس، ويقسم السورة إلى مقاطع، تختلف طولاً وقصراً، فربما ذكر آية أو آيتين، ثم فسرها، وربما ذكر قصة كاملة، ثم فسرها، ويذكر الشيخ معنى الآية إجمالاً بأسلوب مختصر، سهل، يفهمه كل من قرأه، ثم يذكر بعد الآية ما يفتح الله عليه من الاستنباطات والفوائد؛ والتي تعد من أجل مميزات هذا التفسير بل له من الاستنباطات ما لم يسبقه إليها أحد؛ ومن الأمثلة على ذلك: أنه استنبط من آية الوضوء في سورة المائدة خمسين حكماً، كما استنبط

عدداً من الفوائد من قصص الأنبياء عليهم السلام، وقصص القرآن.

وقد التزم فيه منهج السلف الصالح، فسلم من تأويل آيات الصفات وغيرها مما يخالف العقيدة(١).

كما أنه رَحِمَهُ اللَّهُ اعتمد القول الراجح لديه، فيثبته دون الإشارة إلى القائل أو ذكر الخلاف في التفسير أو ذكر وجوه الإعراب أو الإسرائيليات أو إطالات المفسرين التي يكون بعضها خارجاً معنى الآية، مع الاهتمام بالإرشادات التربوية الجليلة والحث على الأخلاق الإسلامية والحِكَم النبوية والآداب الشرعية(٢).

وقد استفاد كثيراً من تفسير ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ، وظهر تأثره فيه، إلا أنه لم يصرح بالنقل عنه، لكن ذلك مما يظهر بالتتبع.

المبحث الأول: تقرير التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف من خلال تفسير آيات الاعتقاد

قرر الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ عقيدة السلف في عدد من كتبه، وتميز تفسيره عن كثير من التفاسير التي يشوبها التأويل والتحريف؛ قال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ -في ذكر مميزات تفسيره-: «ومنها: السير على منهج السلف في آيات الصفات، فلا تحريف ولا تأويل يخالف مراد الله بكلامه، فهو عمدة في تقرير العقيدة»(٣) وسأكتفي بذكر بعض الأمثلة لئلا يتجاوز البحث الحد المسموح به حسب "شروط المجلة".

المثال الأول: في تقرير وسطية هذه الأمة واعتدالها ونبذ الغلو والتطرف في كل

---

(١) انظر: مقدمة الشيخ العلامة محمد بن عثيمين رحمه الله التي أثبتها محقق التفسير فواز الصميل في أوله (ص٦).

(٢) انظر: مقدمة الشيخ العلامة عبدالله بن عقيل رحمه الله التي أثبتها محقق التفسير فواز الصميل في أوله (ص٥).

(٣) قاله في مقدمته للتفسير التي أثبتها محقق التفسير فواز الصميل في أوله (ص٦).

أمور الدين:

وذلك عند قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [سورة البقرة:١٤٣]، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ أي: عدلاً خياراً، وما عدا الوسط: فأطراف داخلة تحت الخطر، فجعل الله هذه الأمة، وسطاً في كل أمور الدين، وسطاً في الأنبياء، بين من غلا فيهم كالنصارى، وبين من جفاهم كاليهود، بأن آمنوا بهم كلهم على الوجه اللائق بذلك، ووسطاً في الشريعة، لا تشديدات اليهود وآصارهم، ولا تهاون النصارى»(١).

ومنه: يتضح كيف قرر الشيخ وسطية هذا الأمة، بين الغلو والجفاء، في كل أمور الدين؛ كما أشار رَحِمَهُ اللَّهُ إلى نبذ التطرف والتحذير منه بقوله: «وما عدا الوسط: فأطراف داخلة تحت الخطر». وهذا من دقيق الاستنباطات ولطيف الإشارات.

فوصفُ الأمةِ بالوسطية يقتضي اعتدَالها وكمالها، ويقتضي أن ما سوى ذلك على طرفي النقيض إما جنوح إلى التقصير والتفريط أو جنوح إلى التجاوز والإفراط.

ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فلهذه الأمة من الدين أكمله، ومن الأخلاق أجلها، ومن الأعمال أفضلها؛ ووهبهم الله من العلم والحلم، والعدل والإحسان، ما لم يهبه لأمة سواهم، فلذلك كانوا، ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ كاملين معتدلين، ليكونوا ﴿شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ بسبب عدالتهم وحكمهم بالقسط، يحكمون على الناس من سائر أهل الأديان، ولا يحكم عليهم غيرهم، فما شهدت له هذه الأمة بالقبول، فهو مقبول، وما شهدت له بالرد، فهو مردود»(٢).

وقد قرر هذا الأمر عدد من علماء التفسير، منهم الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ إذ قال: «يعني

(١) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص٦٦).

(٢) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص٦٦).

جل ثناؤه بقوله: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ كما هديناكم أيها المؤمنون بمحمد عليه الصلاة والسلام، وبما جاءكم به من عند الله، فخصصناكم بالتوفيق لقبلة إبراهيم وملته، وفضلناكم بذلك على من سواكم من أهل الملل؛ كذلك خصصناكم ففضلناكم على غيركم من أهل الأديان بأن جعلناكم أمة وسطا... وأنا أرى أن الوسط في هذا الموضع هو الوسط الذي بمعنى الجزء الذي هو بين الطرفين، مثل «وسط الدار» محرك الوسط مثقله، غير جائز في سينه التخفيف. وأرى أن الله تعالى ذكره إنما وصفهم **بأنهم وسط لتوسطهم في الدين، فلا هم أهل غلو** فيه، غلو النصارى الذين غلوا بالترهب وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه، **ولا هم أهل تقصير** فيه تقصير اليهود الذين بدلوا كتاب الله وقتلوا أنبياءهم وكذبوا على ربهم وكفروا به؛ ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك، إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها»(١).

فبيّن الطبري أن الله تعالى وصف هذه الأمة بالوسطية في الدين، فلا غلو ولا تفريط، وهذا يؤكد ما قرره الشيخ السعدي في كلامه المتقدم، بل هو مما تظافرت به عبارات المفسرين كما يؤكده ابن عطية رَحِمَهُ اللَّهُ فيقول: «و﴿ وَسَطًا ﴾ معناه: عدولا، روي ذلك عن رسول الله ﷺ(٢)، وتظاهرت به عبارة المفسرين، والوسط الخيار والأعلى من الشيء... قال بعض العلماء: أمة محمد ﷺ لم تغل في الدين كما فعلت اليهود، ولا افترت كالنصارى، فهي متوسطة، فهي أعلاها وخيرها من هذه الجهة ... وقد يكون العلو والخير في الشيء إما بأنه أنفس جنسه، وأما أن يكون بين الإفراط

(١) محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان" تحقيق: د. عبدالله التركي، (ط١، الرياض، دار عالم الكتب، ١٤٢٤هـ)، (٦٢٦/٢).

(٢) رواه البخاري في "صحيحه" (١٠٧/٩) رقم (٧٣٤٩) كتاب الاعتصام، باب قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾.

والتقصير، فهو خيار من هذه الجهة»(١).

فالحمد لله الذي اصطفانا وجعلنا أمة وسطاً.

المثال الثاني: في تقرير الوسطية والاعتدال ونبذ التطرف والغلو في مسألة مرتكب الكبيرة:

وذلك عند قوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُۖ أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ ٢٤﴾ [سورة البقرة:٢٤]، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي قوله: ﴿أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ ٢٤﴾ ونحوها من الآيات، دليل لمذهب أهل السنة والجماعة، أن الجنة والنار مخلوقتان خلافا للمعتزلة(٢)، وفيها أيضا: أن الموحدين وإن ارتكبوا بعض الكبائر لا يخلدون في النار، لأنه قال: ﴿أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ ٢٤﴾ فلو كان عصاة الموحدين يخلدون فيها، لم تكن معدة للكافرين وحدهم، خلافا للخوارج(٣) والمعتزلة»(٤).

---

(١) عبدالحق بن غالب بن عطية، "المحرر الوجيز". تحقيق: مجموعة من الباحثين، (ط١، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٣٦هـ)، (١/٥٨٤).

(٢) المعتزلة هم أتباع واصل بن عطاء الذي اعتزل مجلس الحسن البصري، والمعتزلة فرقة كلامية ضالة، تقدس العقل وتقدمه على النقل، ويقولون بخلق القرآن والمنزلة بين المنزلتين، وسموا مجوس هذه الأمة لأنهم يرون أن العبد هو خالق فعل نفسه، فأثبتوا في الوجود خالقين، وانقسموا إلى فرق كثيرة، ولا عجب فإن الباطل يفرق ولا يجمع. انظر: محمد بن عبدالكريم الشهرستاني، "الملل والنحل". تحقيق: كسرى صالح العلي، (ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة ناشرون، ١٤٣٢هـ). (ص٧٣).

(٣) الخوارج: كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجيا، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين؛ أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان. انظر: الشهرستاني، "الملل والنحل"، (ص١٣٣).

(٤) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص ٣٥).

وكذلك عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [سورة النساء:٤٨]، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «يخبر تعالى: أنه لا يغفر لمن أشرك به أحداً من المخلوقين، ويغفر ما دون ذلك من الذنوب صغائرها وكبائرها، وذلك عند مشيئته مغفرة ذلك، إذا اقتضت حكمتُه مغفرتَه.

فالذنوب التي دون الشرك قد جعل الله لمغفرتها أسبابا كثيرة، كالحسنات الماحية والمصائب المكفرة في الدنيا، والبرزخ ويوم القيامة، وكدعاء المؤمنين بعضهم لبعض، وبشفاعة الشافعين؛ ومن فوق ذلك كله رحمته التي أحق بها أهل الإيمان والتوحيد»(١).

فقد قرر الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ المنهج الوسط المعتدل في مرتكب الكبيرة كما هي عقيدة أهل السنة الجماعة(٢)، بأنه في الدنيا ناقص الإيمان، فاسق بكبيرته، وفي الآخرة تحت مشيئة الله إن شاء غفر له بأسباب كثيرة أو غفر له برحمته سبحانه، وإن شاء الله عذبّه مدةً في النار ثم يكون مآله إلى الجنة، فلا يُخرج من الملة ولا يُكفر بالكبيرة، كما تقوله الخوارج ونحوهم، ولا يُحكم له بكمال الإيمان وأنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما تقوله المرجئة(٣).

---

(١) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص ١٨٤).

(٢) انظر: أحمد بن محمد الخلال، "السنة". تحقيق: د. عطية الزهراني، (ط٢، الرياض، دار الراية، ١٤١٥هـ). (ص٨٥١)، وعبيدالله بن محمد بن بطة العكبري، "الإبانة الصغرى". تحقيق: عادل بن عبدالله آل حمدان، (ط١، القاهرة، مكتبة دار الحجاز، ١٤٣٥هـ). (ص١٤٨).

(٣) المرجئة: هم الذين أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وهو عندهم يزيد ولا ينقص، ويقولون: لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهم طوائف شتى تختلف أقوالهم في مسألة الإيمان. انظر: الخلال، "السنة"، (ص٥٦٤)؛ واللالكائي، "شرح أصول الاعتقاد"، (٥/١٠٥٨).

ورد على من استدل على تخليد أهل الكبائر في النار بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [سورة المائدة:٧٢]، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذه الآية الكريمة في حق غير التائب وأما التائب فإنه يغفر له الشرك فما دونه كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾﴾ [سورة الزمر:٥٣] أي لمن تاب إليه وأناب»(١).

وقد قرر أئمة التفسير من قبلُ ما قرره الشيخ في هذه المسألة، قال القصاب الكرجي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ﴾ [سورة النساء:٤٨] رد على المعتزلة في باب الوعيد وعلى الشراة(٢) في باب الذنوب، فأما الرد على المعتزلة: فإنهم يزعمون أن من مات على ذنوبه غير تائب منها فهو مخلد في النار، وقد أخبر الله في هذه الآية: أن في المحتقبين ذنوبا(٣) -ماتوا عليها من غير توبة -من يغفر له، ولم يُؤيِس من الغفران إلا الكفار الذين يموتون بكفرهم، فأما من تاب من الكفر واستغفر من الذنوب من الموحدين فليس بداخل في هذه الآية... ثم قال:

فعلمنا أن قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ﴾ [سورة النساء:٤٨] لمن مات على غير توبة، إذ التائب من الكفر والذنب قد محصت التوبة عنهما ما احتقباه فحصلت الآية لغيرهما.

وأما الرد على الشراة في باب الذنوب، فإنهم يعدون صغيرها وكبيرها كفراً، فإذا

---

(١) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص ١٨٤).

(٢) الشراة لقب من ألقاب الخوارج، وسمو بذلك لقولهم: "شرينا أنفسنا في طاعة الله، أي بعناها بالجنة". انظر: الأشعري، "مقالات الإسلاميين" (١/١١٢).

(٣) أي: المرتكبين ذنوباً، واحتقب الذنب: أي لزمه حتى صار منه بمنزلة الحَقَب من البعير، وهو الحزام يلي حقو البعير، أو الحِقاب وهو ما تشد به المرأة وسطها. انظر: الفيروزآبادي، "القاموس"، (ص٧٦) مادة: حقب.

كان الكفر كفراً والذنب كفراً، فما الشيء الذي يغفره الله بعد الشرك لمن يشاء؟!

هذا ما لا يذهب على المميزين إذا أبصروه وأعملوا الفكر فيه، مع أنه بحمد الله جلي واضح»(١).

وهذه المسألة الخطيرة –مسألة التكفير– زلت فيها أقدام، وضلت فيها أفهام، والمعصوم من عصمه الله، والموفق من وفقه للزوم الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة رحمهم الله.

المثال الثاني: في تقرير الوسطية والاعتدال ونبذ التطرف والغلو في مسألة طاعة ولي الأمر وعدم الخروج عليه:

وذلك عند قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾ [سورة النساء:٥٩].

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمر بطاعة أولي الأمر وهم: الولاة على الناس، من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعة لله ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط ألا يأمروا بمعصية الله، فإن أمروا بذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»(٢).

وكما ترى فقد قرر الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ هذه المسألة الهامة الكبرى على منهج الوسطية والاعتدال، بلا جفاء ولا غلو، ولا إفراط ولا تفريط، فطاعة ولي الأمر واجبة كما نص القرآن الكريم وثبت في الأحاديث الصحيحة الكثيرة، فلا يجوز الخروج عليهم، ولا منازعتهم الأمر، ولا الافتيات عليهم، ففي طاعتهم مصالح كبرى، ومقاصد عظمى

---

(١) أحمد بن محمد القصاب، "النكت الدالة على البيان"، تحقيق: د. علي بن غازي التويجري وآخرين، (ط١، الرياض، دار ابن القيم، ١٤٢٤هـ). (١/ ٢٧١).

(٢) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص ١٨٦).

بينتها الشريعة الغراء، والطاعة تكون بالمعروف فإن أمروا بمعصية فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق سبحانه وتعالى.

وقد أورد ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيره عند هذه الآية جملة من الأحاديث في هذا الباب ثم قال: «والأحاديث في هذا كثيرة ... ثم قال: والظاهر أن الآية عامة في جميع أولي الأمر من الأمراء والعلماء ... ثم قال: فهذه أوامر بطاعة العلماء والأمراء ولهذا قال: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾ [سورة النساء:٥٩] أي: اتبعوا كت﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾، أي: خذوا بسنته، ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ أي: فيما أمروكم به من طاعة الله، لا في معصية الله، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»(١).

فأهل السنة وسط في هذا الباب: يَدِينون لله بالسمع والطاعة لولي الأمر بالمعروف، خلافاً لما عليه الخوارج الذين يخرجون على أئمة المسلمين، ويفرقون الجماعة، ويشقون عصا الطاعة.

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ -في فوائد هذه الآية-: «٥ -(٢) وجوب طاعة ولاة الأمور؛ لقوله: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾.

٦ - أن طاعة ولاة الأمور من طاعة الله؛ لأن الله تعالى أمر بذلك.

٧ - أنهم لو أمروا بما يخالف طاعة الله ورسوله ﷺ، فلا طاعة لهم؛ لأن الله جعل طاعتهم تابعة لطاعته ولطاعة رسوله فقال: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾.

٨ - أن طاعة ولاة الأمور واجبة، حتى وإن لم يأمر الله بذلك الشيء المعين الذي أمروا به»(٣).

وهذه المسألة لا تقل عن سابقتها في الأهمية، ولذا أكثر العلماء من تقريرها

---

(١) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، (٢/٩٥٨).

(٢) ذكر الشيخ قبلها أربع فوائد، وهذه الخامسة.

(٣) ابن عثيمين، "تفسير القرآن الكريم-سورة النساء" (١/ ٤٥٠).

والتأكيد عليها، بل ونقل الإجماع عليها، وذلك لأن الإخلال بها وسوء الفهم فيها يجر على جماعة المسلمين ولات ونكبات، ويحدث من الإفساد في الأرض وسفك الدماء وإثارة الدهماء من الناس، ما يطول شرحه.

ومما يحسن ذكره هنا قول الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ -فيما نقله عنه اللالكائي رَحِمَهُ اللَّهُ في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة الجماعة" -، أنه قال: «لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم، أهل الحجاز ومكة والمدينة والكوفة والبصرة وواسط وبغداد والشام ومصر، لقيتهم كرات قرناً بعد قرن، ثم قرنا بعد قرن، أدركتهم وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة ... -وذكر أسماء بعضهم ثم قال-: فما رأيت واحدا منهم يختلف في هذه الأشياء ... -وذكر جملة من أمور الاعتقاد، ومنها-:

ويحثون على ما كان عليه النبي ﷺ وأتباعه لقوله: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [سورة الأنعام:١٥٣]؛ وأن لا ننازع الأمر أهله لقول النبي ﷺ: «**ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله، وطاعة ولاة الأمر، ولزوم جماعتهم، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم**»(١)، ثم أكد في قوله: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ﴾ [سورة النساء:٥٩]، وأن لا يرى السيف على أمة محمد ﷺ وقال الفضيل: «لو كانت لي دعوة مستجابة لم أجعلها إلا في الإمام؛ لأنه إذا صلح الإمام أمن البلاد والعباد»، قال ابن المبارك: «يا معلم الخير، من يجترئ على هذا غيرك»(٢).

---

(١) رواه الإمام أحمد في "مسنده" (٢١/٦٠) رقم (١٣٣٥٠)؛ والترمذي في "جامعه" (ص٧٩٨) رقم (٢٦٥٨) أبواب العلم عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في الحث على تبليغ السماع؛ وابن ماجه في "جامعه" (ص٦٥٤) رقم (٣٠٥٦) أبواب المناسك، باب: الخطبة يوم النحر، وصححه الألباني في "صحيح السنن"، وصححه لغيره محققو المسند.

(٢) اللالكائي، "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١/١٩٣).

المبحث الثاني: تقرير التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف من خلال تفسير آيات العبادات والمعاملات

يعد الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ من الفقهاء المحققين الذين يتبعون الدليل، ولا يتعصبون للمذهب، كما أنه رَحِمَهُ اللَّهُ أوتي فهماً واسعاً، وعلماً دقيقاً في مقاصد الشريعة، لذا كانت لآرائه الفقهية مكانة كبيرة، وظهر ذلك من خلال تفسيره لآيات الأحكام، فقد قرر الشيخ في اختياراته منهج التوسط والاعتدال، فلم يسلك مسلك التساهل والتفريط، ولا مسلك التشدد والإفراط، بل أكدّ على أن جميع أحكام الشريعة من الأوامر والنواهي مبنية على الرحمة والعدل ورفع المشقة والحرج عن الناس.

فعندما ذكر آية الوضوء في سورة المائدة، الآية (٦)، واستنبط منها خمسين حكماً ذكر منها رَحِمَهُ اللَّهُ: «أن الله تعالى -فيما شرعه لنا من الأحكام- لم يجعل علينا في ذلك من حرج ولا مشقة ولا عسر، وإنما هو رحمة منه بعباده ليطهرهم، وليتم نعمته عليهم»(١).

وعند قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة البقرة:٢٨٦]، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأخبرهم بهذه الآية أنه لا يكلف نفسا إلا وسعها، أي: أمراً تسعه طاقتها، ولا يكلفها ويشق عليها، كما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [سورة الحج:٧٨]، **فأصل الأوامر والنواهي ليست من الأمور التي تشق على النفوس**، بل هي غذاء للأرواح ودواء للأبدان، وحمية عن الضرر، فالله تعالى أمر العباد بما أمرهم به رحمة وإحسانا، ومع هذا **إذا حصل بعض الأعذار** التي هي مظنة المشقة **حصل التخفيف والتسهيل**، إما بإسقاطه عن المكلف، أو إسقاط بعضه كما في التخفيف

(١) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص٢٣٤).

عن المريض والمسافر وغيرهم»(١).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ أيضاً قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [سورة البقرة:٢٨٦]: «ويؤخذ من هذا: قاعدة التيسير ونفي الحرج في **أمور الدين كلها**.

وقاعدة العفو عن النسيان والخطأ **في العبادات**، وفي **حقوق الله** تعالى، وكذلك في **حقوق الخلق** من جهة رفع المأثم وتوجيه الذم؛ وأما وجوب ضمان المتلفات خطأً أو نسياناً في النفوس والأموال فإنه مرتب على الإتلاف بغير حق»(٢)، فما أجمل هذا التقرير، وما أدق هذا التفصيل.

وممن أكد هذا المنهج الإمام الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ إذ يقول: «الشريعة جارية في التكليف لمقتضاها على الطريق الوسط العدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه»(٣).

ومن الأمثلة على تقرير منهج الوسطية في آيات العبادات والمعاملات ما يلي:

المثال الأول: عند قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [سورة البقرة:٢٩].

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي: خلق لكم، براً بكم ورحمة، جميع ما على الأرض، للانتفاع والاستمتاع والاعتبار.

وفي هذه الآية العظيمة دليل على أن **الأصل في الأشياء الإباحة والطهارة**، لأنها سيقت في معرض الامتنان، يخرج بذلك الخبائث، فإن تحريمها أيضا يؤخذ من

---

(١) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ط. الرسالة) (ص١٢٠)، نقلته منها لكونه ساقطاً من ط. دار ابن الجوزي.

(٢) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص١٢٤).

(٣) إبراهيم بن موسى الشاطبي، "الموافقات". تحقيق: مشهور حسن آل سلمان، (ط٢، الرياض، دار ابن القيم، ١٤٢٧هـ). (٢/٢٧٩).

فحوى الآية، ومعرفة المقصود منها، وأنه خلقها لنفعنا، فما فيه ضرر، فهو خارج من ذلك، ومن تمام نعمته، منعنا من الخبائث، تنزيهاً لنا».

يقرر الشيخ هنا قاعدة عظيمة فيها توسعة كبيرة على المسلمين، ورفعٌ للحرج عنهم في منافعهم وحاجاتهم، ذلكم: أن الأصل في الأشياء: الإباحة والطهارة، فكل من ادعى حرمة شيء من المنافع أو نجاسته فيطالب بالدليل وإلا سقط قوله بهذا الأصل العظيم، ولك أن تتصور كم يبطل هذا الأصل من الأقوال والاختيارات التي مال فيها بعض الفقهاء إلى حرمة أشياء أو نجاستها بدون دليل واضح في ذلك.

وقد قرر هذا أيضاً عدد من المفسرين، فقال الجصاص رَحِمَهُ اللَّهُ عند هذه الآية: «وفيها تنبيه وحث على الاستدلال بها على الله وتذكير بالنعمة» ثم أورد نظائرها من الآيات وقال: «يحتج بجميع ذلك في أن الأشياء على الإباحة مما لا يحظره العقل(١)، فلا يحرم منه شيء إلا ما قام دليله»(٢).

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «فاعلم أن الأصل في جميع الأعيان الموجودة على اختلاف أصنافها وتباين أوصافها أن تكون حلالا مطلقا للآدميين، وأن تكون طاهرة لا يحرم عليهم ملابستها ومباشرتها ومماستها، وهذه كلمة جامعة ومقالة عامة وقضية فاضلة، عظيمة المنفعة واسعة البركة، يفزع إليها حملةُ الشريعة فيما لا يحصى من الأعمال وحوادث الناس... ثم قال: قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [سورة البقرة:٢٩]، والخطاب لجميع الناس ... وهي توجب اختصاص المضاف بالمضاف إليه، واستحقاقه إياه، من الوجه الذي يصلح له؛ وهذا المعنى يعم

(١) يعني: قبل أن يرد حكم الشرع، الذي يعبرون عنه بدليل السمع.

(٢) أحمد بن علي الجصاص، "أحكام القرآن"، تحقيق: عبدالسلام شاهين، (ط٣، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٨هـ)، (١/ ٣٣).

موارد استعمالها»(١).

ومثله ما قرره الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ عند قوله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [سورة الأنعام:١١٩]، إذ قال: «ودلت الآية الكريمة، على أن الأصل في الأشياء والأطعمة الإباحة، وأنه إذا لم يرد الشرع بتحريم شيء منها، فإنه باق على الإباحة، فما سكت الله عنه فهو حلال، لأن الحرام قد فصله الله، فما لم يفصله الله فليس بحرام. ومع ذلك، فالحرام الذي قد فصله الله وأوضحه، قد أباحه عند الضرورة والمخمصة»(٢).

وهذا تقرير عظيم، وتأصيل نافع، يؤكد وسطية هذه الشريعة واعتدالها، ونبذها للغلو والتشدد في شتى جوانبها، وهو يشمل أبواب العبادات والمعاملات كلها والحمد لله.

المثال الثاني: عند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾﴾ [سورة المائدة:٦]، وهذه الآية –كما تقدم– قد استنبط منها الشيخ خمسين حكماً، مما يدل على سعة علمه، وغزارة فقهه رَحِمَهُ اللَّهُ، ومما يُعلم أن بعض الفقهاء اشترط شروطاً ووضع قيدوا في المسح على الرأس ومسح التيمم، وفي بعضها تشديد ومشقة على بعض الناس، وهذه الآية هي الأصل في

(١) أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، "مجموع الفتاوى". جمع: عبدالرحمن بن قاسم، (٢١/ ٥٣٥).
(٢) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص٢٩١).

المسألة ولم تنص على ذلك، ولم يرد شيء عن المصطفى ﷺ فيه، لذا نجد الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ هنا يرد تلك القيود، ويلغي اشتراط تلك الضوابط، فيوسع دلالة الآية، إذ يقول في المسح على الرأس: «يكفي المسح كيفما كان، بيديه أو إحداهما، أو خرقة أو خشبة أو نحوهما، لأن الله أطلق المسح ولم يقيده بصفة، فدل ذلك على إطلاقه»(١).

ويقول في المسح في التيمم: «يكفي المسح بأي شيء كان، بيده أو غيرها، لأن الله قال: ﴿فَٱمۡسَحُواْ﴾ [سورة المائدة:٦]، ولم يذكر الممسوح به، فدل على جوازه بكل شيء»(٢).

بينما تجد في بعض كتب الفقه: أنه يشترط في هذا الممسوح به: أن يكون تراباً مباحاً غير محترق، ولا مستعمل، ولا مسحوق، وله غبار يعلق باليد(٣)، ويختلفون فيما لو خالطه تراب ليس له غبار إلى غير ذلك؛ فإذا قارنته بما قرر الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ رأيت في هذا التقرير من التيسير والتوسعة ورفع الحرج عن المسلمين، ما يوافق مقاصد الشريعة التي ما أباحت التيمم إلا تخفيفاً ورحمة ورفقاً بهم.

المثال الثالث: عند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَقۡصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنۡ خِفۡتُمۡ أَن يَفۡتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْۚ إِنَّ ٱلۡكَٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمۡ عَدُوّٗا مُّبِينٗا ١٠١﴾ [سورة النساء:١٠١]، قرر الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ أن القصر في السفر أفضل من الإتمام، مستدلاً بفعل النبي ﷺ، وبكونه أيسر وأسهل وفيه قبول لرخصة الله سبحانه، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقوله: ﴿فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَقۡصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [سورة النساء:١٠١] أي: لا حرج ولا إثم عليكم في ذلك، ولا ينافي ذلك كون القصر هو الأفضل، لأن نفي الحرج إزالة لبعض

(١) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص٢٣٢).

(٢) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص٢٣٤).

(٣) انظر على سبيل المثال: النووي، "روضة الطالبين" (١/١٠٨)، وابن النجار، "منتهى الإرادات" (١/٢٨).

الوهم الواقع في كثير من النفوس ... ويدل على أفضلية القصر على الإتمام أمران:

أحدهما: ملازمة النبي ﷺ على القصر في جميع أسفاره.

والثاني: أن هذا من باب التوسعة والترخيص والرحمة بالعباد، والله تعالى يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته»(١).

فهذا فيه تنبيه لطيف من الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في أن الأفضل في مثل هذه المواضع هو الأيسر والأسهل وليس هو الأشد، كما ينزع إليه بعض الناس، إذ يظن أن الأجر يعظم في التشديد والتكلف وإرهاق النفس، وليس الأمر كذلك، وهذا تأكيد على منهج الوسطية ونبذ التشدد، وفيه تحبيب للناس بالشريعة الغراء وأوامرها السمحة الجليلة.

وهو ظاهر جلي في اختيارات الشيخ في تفسيره، وقد استدل بعموم الأدلة الدالة على رفع الحرج في عدد من المسائل الفقهية(٢)، مما يدل على تأكيده لهذا المنهج ورسوخه فيه.

المبحث الثالث: تقرير التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف من خلال تفسير آيات الأخلاق والسلوك

نبه الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ على أهمية الأخلاق بكلمة جامعة فقال: «والأخلاق التي هي جمال الإنسان وحقيقة الإنسانية»(٣).

وتفسير السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ من أجل التفاسير التي عُنيت عناية فائقة بالأخلاق والسلوك، ففيه من الإرشادات التربوية والتوجيهات المسلكية ما يقل نظيره في غيره،

---

(١) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص٢٠٢).

(٢) انظر مثلاً كلامه في مسألة: "نسيان التسمية عند ذبح الذبيحة" عند آية الأنعام (١٢١). السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص٢٩٢).

(٣) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص٨١).

بل يُعد مرجعاً وعمدة في هذا الباب، كما قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في تقديمه للتفسير ذاكراً مميزاته: «ومنها: أنه كتاب تفسير وتربية على الأخلاق الفاضلة»(١)؛ ولذا نجد الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ ينبه على أن القرآن يرشد إلى حسن الخلق وكماله، فقد قال في مقدمته: «وأقسم تعالى بالقرآن ووصفه بأنه "مجيد"، والمجد: سعة الأوصاف وعظمتها، وذلك لسعة معاني القرآن وعظمتها، ووصفه بأنه "ذو الذكر" أي: يتذكر به العلوم الإلهية **والأخلاق الجميلة** والأعمال الصالحة، ويتعظ به من يخشى»(٢)؛ وبيّن أن من هدايات القرآن: تزكيته للأخلاق، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ -عند قوله تعالى: ﴿كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ رَسُولٗا مِّنكُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمۡ﴾ [سورة البقرة:١٥١] -: «﴿وَيُزَكِّيكُمۡ﴾ أي: يطهر **أخلاقكم** ونفوسكم، بتربيتها على الأخلاق الجميلة، وتنزيهها عن الأخلاق الرذيلة، وذلك كتزكيتكم من الشرك إلى التوحيد، ومن الرياء إلى الإخلاص، ومن الكذب إلى الصدق، ومن الخيانة إلى الأمانة، ومن الكبر إلى التواضع، ومن سوء الخلق إلى حسن الخلق، ومن التباغض والتهاجر والتقاطع، إلى التحاب والتواصل والتوادد، وغير ذلك من أنواع التزكية»(٣)؛ وتقريرات الشيخ فيه كثيرة جداً، لكن سأقتصر على أمثلة تبين المقصود من البحث وهي كما يلي:

المثال الأول: عند قوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ ١٩٩﴾ [سورة الأعراف:١٩٩]، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذه الآية جامعة لحسن الخلق مع الناس، وما ينبغي في معاملتهم، فالذي ينبغي أن يعامل به الناس: أن يأخذ العفو، أي: ما سمحت به أنفسهم، وما سهل عليهم من الأعمال والأخلاق، فلا يكلفهم ما لا

(١) انظر ابن تيمية، "مقدمة التفسير"، (ص٦).
(٢) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص٢٣).
(٣) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص٧٠).

تسمح به طبائعهم، بل يشكر من كل أحد ما قابله به، من قول وفعل جميل أو ما هو دون ذلك، ويتجاوز عن تقصيرهم ويغض طرفه عن نقصهم، ولا يتكبر على الصغير لصغره، ولا ناقص العقل لنقصه، ولا الفقير لفقره، بل يعامل الجميع باللطف والمقابلة بما تقتضيه الحال وتنشرح له صدورهم.

﴿ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ ﴾ أي: بكل قول حسن وفعل جميل، وخلق كامل للقريب والبعيد، فاجعل ما يأتي إلى الناس منك، إما تعليم علم، أو حث على خير، من صلة رحم، أو بِرّ والدين، أو إصلاح بين الناس، أو نصيحة نافعة، أو رأي مصيب، أو معاونة على بر وتقوى، أو زجر عن قبيح، أو إرشاد إلى تحصيل مصلحة دينية أو دنيوية.

ولما كان لا بد من أذية الجاهل، أمر الله تعالى أن يقابل الجاهل بالإعراض عنه وعدم مقابلته بجهله، فمن آذاك بقوله أو فعله لا تؤذه، ومن حرمك لا تحرمه، ومن قطعك فَصِلْهُ، ومن ظلمك فاعدل فيه»(١).

فانظر إلى تقرير الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ لمنهج التوسط والاعتدال في الأخلاق، في جانبي الإحسان والإساءة، وفي حال كون المخاطَب مُحسِناً أو محسَناً إليه، وكذا في حال الإساءة حينما يساء إليه، ففي كل أحواله جاءت التوجيهات بما يكون سبباً للخير والصلاح إما عاجلاً أو آجلاً، وأشار الشيخ إلى ذلك بقوله: «بل يعامل الجميع باللطف والمقابلة بما تقتضيه الحال».

ومما لا شك فيه أن امتثال هذه التوجيهات سبب عظيم لمحبة الله سبحانه، ومحبة الناس، وسبب لنشر الألفة والتسامح في المجتمع، والإنسان لن يسع الناس بماله، ولكن يسعهم بأخلاقه، وأنت ترى أن الناس بفطرتها تميل للسهل الهين اللين، وتنفر من المتشدد المتزمت، بل إن المسلم ليحبب الناس في دين الله إذا كان على خُلق

(١) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص٣٤٤).

عظيم، وأدب رفيع.

قال أبو حفص النسفي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ أَمرَ محمدًا ﷺ بعد تعريف المشركين أن كيدهم لا يضرُّه - بمكارم الأخلاق الداعيةِ إلى الألفة والاتفاق، فقال: خذ من الناس -أي: اقبَلْ منهم- ما عفا لك من أخلاقهم؛ أي: تيسَّر وسهُل، ولا تكلِّفهم الجهد»(١).

وقال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذه الآية من ثلاث كلمات، تضمنت قواعد الشريعة في المأمورات والمنهيات؛ فقوله: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ دخل فيه صلة القاطعين، والعفو عن المذنبين، والرفق بالمؤمنين، وغير ذلك من أخلاق المطيعين؛ ودخل في قوله: ﴿وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ صلة الأرحام، وتقوى الله في الحلال والحرام، وغض الأبصار، والاستعداد لدار القرار.

وفي قوله: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ الحض على التعلق بالعلم، والإعراض عن أهل الظلم، والتنزه عن منازعة السفهاء، ومساواة الجهلة الأغبياء، وغير ذلك من الأخلاق الحميدة والأفعال الرشيدة»(٢)؛ وقد شملت هذه الآية التعامل من أصناف الناس كلهم، قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقال بعض العلماء: الناس رجلان: فرجل محسن، فخذ ما عفا لك من إحسانه، ولا تكلفه فوق طاقته ولا ما يحرجه.

وإما مسيء، فمره بالمعروف، فإن تمادى على ضلاله، واستعصى عليك، واستمر في جهله، فأعرض عنه، فلعل ذلك أن يرد كيده»(٣).

---

(١) عمر بن محمد النسفي، "التيسير في التفسير". تحقيق: ماهر أديب حبوش، (ط١، إسطنبول: دار اللباب، ١٤٤٠هـ). (٧/ ١٠٥).

(٢) محمد بن أحمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: د. عبدالله التركي، (ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧هـ). (٩/٤١٨).

(٣) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم". (٤/١٥٣٢).

المثال الثاني: عند قوله تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٩٠﴾ [سورة النحل:٩٠]. اتفق علماء التفسير والبلاغة على أن هذه الآية هي أجمع آية في القرآن للخير والشر(١)، وهذا ما رواه ابن جرير الطبري عن ابن مسعود ﷺ(٢).

قال السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذه الآية جامعة لجميع المأمورات والمنهيات لم يبق شيء إلا دخل فيها، فهذه قاعدة ترجع إليها سائر الجزئيات، فكل مسألة مشتملة على عدل أو إحسان أو إيتاء ذي القربى فهي مما أمر الله به.

وكل مسألة مشتملة على فحشاء أو منكر أو بغي فهي مما نهى الله عنه، وبها يُعلم حسن ما أمر الله به وقبح ما نهى عنه، وبها يعتبر ما عند الناس من الأقوال وترد إليها سائر الأحوال، فتبارك من جعل في كلامه الهدى والشفاء والنور والفرقان بين جميع الأشياء»(٣).

وقد بيّن رَحِمَهُ اللَّهُ أنها تأمر بالعدل في كل شيء، في حق الخالق، وحق الخلق، وتأمر بأداء الحقوق كاملة موفورة، والعدل هو ما فرضه في كتابه، وعلى لسان رسوله ﷺ، كما يشمل المعاملات وسائر المعاوضات، فالعدل واجب، والإحسان فضيلة.

وتنهى عن كل ذنب ومعصية تتعلق بحق الله أو بحق الناس، وتنهى عن كل عدوان وبغي، سواء كان في الأموال أو الأعراض، فمن امتثلها فقد سعد سعادة لا شقاوة معها.

وبه نرى سعة علم الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ وحسن استنباطه من الآيات القرآنية، وحسن تقريره لمنهج التوسط والاعتدال في أصول الشريعة وفروعها.

---

(١) انظر: محيي الدين درويش، "إعراب القرآن وبيانه"، (٥/ ٣٥٤).

(٢) في تفسيره "جامع البيان"، (٣٣٧/١٤).

(٣) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، (ص٥١٣).

فهذه الآية -كما أشار أبو حيان رَحِمَهُ اللَّهُ -جمعت كل ما يتصل بالتكاليف: فرضاً ونفلاً وأخلاقاً وآداباً(١).

وجاء فيها الأمر بالإحسان الذي هو فضيلة، مع العدل الذي هو واجب، لأن الواجب قد يقع فيه تفريط، فيجبره بالإحسان؛ وهنا نجد علاجاً لأحد جانبي الميل عن التوسط.

وبيّن الرازي رَحِمَهُ اللَّهُ أن العدل: عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، وهو أمر واجب الرعاية في جميع الأشياء(٢)؛ فلا تكليف بما لا يطيق الإنسان، ولا إباحة لإتيان كل ما تميل له النفس وتشتهيه، فلا تشدد ولا تساهل، ولا إفراط ولا تفريط، في كل أمور الدين والدنيا.

وفسر المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ العدل بالتوسط **في الاعتقاد**: كالتوحيد؛ لا التعطيل والتشريك.

وفي العمل: كالتعبد، لا البطالة والترهب.

وفي الخُلق: كالجود، لا البخل والتبذير(٣).

المثال الثالث: عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١١٠﴾﴾ [سورة الإسراء:١١٠].

في جانب السلوك والتعبد حث الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على لزوم التوسط من خلال

---

(١) أبو حيان محمد بن يوسف، "البحر المحيط". تحقيق: ماهر حبوش وآخرين، (ط١، بيروت، الرسالة العالمية، ١٤٣٦هـ). (١٣/٤٤٣).

(٢) انظر: محمد بن عمر الرازي، "التفسير الكبير". تحقيق: مكتب دار إحياء التراث، (ط١، بيروت، دار إحياء التراث، ١٤٢٩هـ). (٢٠/٢٥٨).

(٣) عبدالرؤوف بن علي المناوي، "فيض القدير شرح الجامع الصغير". (ط١، مصر، المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦هـ). (٢/ ٦).

تفسيره لهذه الآية فقال: «﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أي: قراءتك،﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ فإنّ في كلٍّ من الأمرين محذورًا؛ أما الجهر: فإن المشركين المكذبين به إذا سمعوه سبوه، وسبوا من جاء به.

وأما المخافتة: فإنه لا يحصل المقصود لمن أراد استماعه مع الإخفاء، ﴿وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ أي: بين الجهر والإخفات،﴿سَبِيلًا ﴿١١٠﴾﴾ أي: تتوسط فيما بينهما».

وقال المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا تبذلوا جهدكم في قراءته (أي القرآن) وتتركوا غيره من العبادات، فالجفاء عنه: التقصير؛ والغلو: التعمق فيه؛ وكلاهما شنيع، وقد أمر الله بالتوسط في ا لأمور، فقال تعالى: ﴿لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟﴾ [سورة الفرقان:٦٧]»(١).

فآية الإسراء –وإن كانت في حال خاصة– إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما أنه قد يؤخذ من إشارة الآية: الإرشاد إلى لزوم التوسط في كل تعبّد وتنسّك للإنسان من العبادات اللازمة؛ وأما العبادات المتعدية فيمكن استفادة ذلك من قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾﴾ [سورة الفرقان:٦٧]، فقد أرشدت الآية إلى لزوم التوسط في النفقة؛ فتكون الآيتان قد أرشدتا إلى لزوم التوسط والاعتدال في العبادات اللازمة والمتعدية.

وهذا هو المعروف من سنة نبينا محمد ﷺ، فعن عائشة أن النبي ﷺ قال: «**يا أيها الناس، عليكم من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا؛ وإن أحب الأعمال إلى الله ما دُووم عليه وإن قل**»(٢).

وقال العز بن عبد السلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «فالأولى بالمرء أن لا يأتي من أقواله وأعماله الظاهرة والباطنة: إلا بما فيه جلب مصلحة عاجلة أو آجلة، أو درء مفسدة عاجلة أو

---

(١) المناوي، "فيض القدير". (٢/٦٤).

(٢) رواه البخاري (١/١٧) رقم (٤٣) كتاب الإيمان، باب: أحب الدين إلى الله أدومه؛ ومسلم (٢/١٨٨) رقم (٧٨٢) كتاب صلاة المسافرين، باب فضيلة العمل الدائم.

آجلة، مع الاقتصاد المتوسط بين الغلو والتقصير»(١).

وبه يتبين حسن تقرير الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ لمنهج التوسط والاعتدال في الأخلاق والسلوك، فهو باب عظيم من أبواب الشريعة، وفيه دعوة الخلق إلى الحق، وتحببيه إليهم، وتقريبهم إليه، مع ما في لزوم التوسط والاعتدال والبعد عن الغلو والتشدد في التعبد والتنسك =من مداواة النفوس وأخذها بالمنهج الأرفق الذي يوافق طبيعتها ويحملها على الاستمرار وعدم الانقطاع أو الملل من التعبد. والله تعالى أعلم.

(١) عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، "قواعد الأحكام في مصالح الأنام". تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، (ط١، القاهرة، مكتبة الكليات). (٢/ ٢١١).

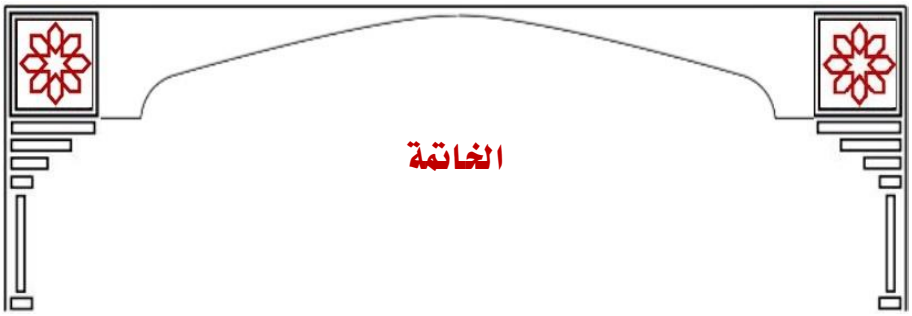

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الحمد لله أن يسر وأعان إكمال هذا البحث، فلا فضل إلا منه، ولا توفيق إلا من لدنه، سبحانه وتعالى؛ وقد خلصت منه ببعض النتائج والتوصيات.

أهم النتائج:

١-أجاد جمع من المفسرين في تقرير منهج التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف، فلم يكن هذا التقرير مقصوراً على علماء الاعتقاد فقط.

٢-ظهور سعة علم الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ وحسن استنباطه ودقه فهمه للنصوص الشريعة.

٣-مكانة تفسير السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ بين كتب التفسير، فهو عمدة في تقرير العقيدة ومرجع في التربية والآداب، كما أشار إليه ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ.

٤-قرر الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ منهج التوسط والاعتدال، ونبذ الغلو والتطرف في تفسيره في كثير من المواضع، حتى كأن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ ينتهز الفرصة حين تتسع دلالة الآية للتنبيه على ذلك، بأحسن عبارة، وأجمل إشارة.

٥-منهج التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف قاعدة علمية رصينة راسخة لدى الشيخ، في جميع أبواب الشريعة: سواء في ذلك العقائد والعبادات والمعاملات والأخلاق والسلوك، فليس عند الشيخ فرق بينها، فهو دائماً يدعو إلى ذلك ويؤكد عليه.

أهم التوصيات:

يوصي الباحث بدراسة ما يلي:

١-تتبع تقريرات الشيخ لمسائل الاعتقاد في كل أبوابه، ودراستها دراسة استقرائية.

٢-دراسة بقية الأمثلة على تقريرات الشيخ لمنهج التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف، إذ اقتصر هذا البحث على ذكر بعضها بما يوافق طبيعة البحوث الأكاديمية، واشتراطات المجلات العلمية.

٣-دراسة تقريرات المفسرين لمنهج التوسط والاعتدال ونبذ الغلو والتطرف.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فهرس المصادر والمراجع

١- ابن النجار، محمد بن أحمد الفتوحي، "منتهى الإرادات". تحقيق: د.عبدالله التركي، (ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧هـ).

٢- ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، "مجموع الفتاوى". جمع: عبدالرحمن بن قاسم النجدي.

٣- ابن عثيمين، محمد بن صالح، "تفسير القرآن الكريم" (تفسير سورة النساء)، (ط١، الدمام، دار ابن الجوزي).

٤- ابن فارس، أحمد بن فارس، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبدالسلام هارون، (ط١، بيروت، دار الجيل، ١٤٢٠هـ).

٥- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق: د.محمد إبراهيم البنا، (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٩هـ).

٦- ابن ماجه، محمد بن يزيد، "جامع السنن- سنن ابن ماجه". تحقيق: عصام موسى هادي، (ط٢، الجبيل، دار الصديق، ١٤٣٦هـ).

٧- ابن منظور، محمد بن مكرم، "لسان العرب". (ط١، بولاق: المطبعة الأميرية، ١٣٠٠هـ).

٨- أبو حيان، محمد بن يوسف، "البحر المحيط". تحقيق: ماهر حبوش وآخرين، (ط١، بيروت، الرسالة العالمية، ١٤٣٦هـ).

٩- الأزهري، محمد بن أحمد، "تهذيب اللغة". تحقيق: عبدالسلام هارون.

١٠- الأشعري، علي بن إسماعيل، "مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين". تحقيق: نعيم زرزور، (ط١، بيروت، المكتبة العصرية، ١٤٢٦هـ).

١١- البخاري، محمد بن إسماعيل، "صحيح البخاري". عناية: محمد زهير الناصر، (ط١، بيروت، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).

١٢- البغدادي، عبدالقادر بن عمر، "خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب". تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (ط٤، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ).

١٣- الترمذي، محمد بن عيسى، "الجامع الكبير- سنن الترمذي". تحقيق: عصام موسى هادي، (ط٢، الجبيل، دار الصديق، ١٤٣٦هـ).

١٤- الجوهري، إسماعيل بن حماد، "الصحاح". تحقيق: د.إميل بديع يعقوب، (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ).

١٥- الخلال، أحمد بن محمد، "السنة". تحقيق: د.عطية الزهراني، (ط٢، الرياض، دار الراية، ١٤١٥هـ).

١٦- درويش، محيي الدين بن أحمد مصطفى ، "إعراب القرآن وبيانه". (ط٤، دمشق، دار ابن كثير، ١٤١٥هـ).

١٧- الرازي، محمد بن عمر، "التفسير الكبير". تحقيق: مكتب دار إحياء التراث، (ط١، بيروت، دار إحياء التراث، ١٤٢٩هـ).

١٨- الراغب الاصفهاني، "مفردات القرآن". تحقيق: صفوان عدنان، (ط٣، دمشق، دار القلم، ١٤٢٣هـ).

١٩- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، "تاج العروس". تحقيق: د.سمير شمس، (ط١، بيروت، دار صادر، ٢٠١١م).

٢٠- السعدي، عبدالرحمن بن ناصر، "تيسير الكريم الرحمن". تحقيق: سعد بن فواز الصميل، (ط٢، الدمام، دار ابن الجوزي، ١٤٢٧هـ).

٢١- السعدي، عبدالرحمن بن ناصر، "مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبدالرحمن

بن ناصر السعدي". إشراف: أبناء الشيخ السعدي، (ط١، الرياض، مؤسسة الأميرة العنود، ١٤٣٢هـ).

٢٢- الشاطبي، إبراهيم بن موسى، "الموافقات". تحقيق: مشهور حسن آل سلمان، (ط٢، الرياض، دار ابن القيم، ١٤٢٧هـ).

٢٣- الشبل، علي بن عبدالعزيز، "الجذور التاريخية لحقيقة الغلو والتطرف والإرهاب والعنف". (ط١، الرياض، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد).

٢٤- الشهرستاني، محمد بن عبدالكريم، "الملل والنحل". تحقيق: كسرى صالح العلي، (ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة ناشرون، ١٤٣٢هـ).

٢٥- الطبري، محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان". تحقيق: د.عبدالله التركي، (ط١، الرياض، دار عالم الكتب، ١٤٢٤هـ).

٢٦- العز، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام،" قواعد الأحكام في مصالح الأنام". تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، (ط١، القاهرة، مكتبة الكليات).

٢٧- العكبري، عبيدالله بن محمد بن بطة، "الإبانة الصغرى". تحقيق: عادل بن عبدالله آل حمدان، (ط١، القاهرة، مكتبة دار الحجاز، ١٤٣٥هـ).

٢٨- الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، "القاموس المحيط". تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، (ط٧، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤هـ).

٢٩- الفيومي، أحمد بن محمد، "المصباح المنير". تحقيق: عادل مرشد، (ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٥م).

٣٠- القرطبي، محمد بن أحمد، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: د.عبدالله التركي، (ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧هـ).

٣١- القصاب، أحمد بن محمد، "النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم

والأحكام". تحقيق: د.علي بن غازي التويجري وآخرين، (ط١، الرياض، دار ابن القيم، ١٤٢٤هـ).

٣٢- اللالكائي، هبة الله بن الحسن، "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة". تحقيق: أحمد بن سعد الغامدي، (ط٨، الرياض، دار طيبة، ١٤٢٣هـ).

٣٣- مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، "صحيح مسلم". عناية: محمد زهير الناصر، (ط١، بيروت، دار طوق النجاة، ١٤٣٣هـ).

٣٤- المناوي، عبدالرؤوف بن علي، "فيض القدير شرح الجامع الصغير". (ط١، مصر، المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦هـ).

٣٥- النسائي، أحمد بن شعيب، "السنن الكبرى". تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، (ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ).

٣٦- النسفي، عمر بن محمد، "التيسير في التفسير". تحقيق: ماهر أديب حبوش، (ط١، إسطنبول: دار اللباب، ١٤٤٠هـ).

٣٧- النووي، يحيى بن شرف، "روضة الطالبين". إشراف: زهير الشاويش، (ط٣، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤١٢هـ).

bibliography

1- Ibn Al-Najār, Muhammad ibn Ahmed Alfatūhy. “ An- Muntaha Al- 'iradat”. detected by: Dr. ‘Abdullah Al- Turky. (1st edition. Beirut. Al- Risalah foundation. 1427 AH).
2- Ibn Taymīah, Ahmed Ibn ‘Abd al-Raḥmān. “ An- Majmu‘ Al-Fatāwa”. Collected by: ‘Abd al-Raḥmān bin Qāsim Al-Najdī.
3- Ibn ‘uthaymīn, Muhammad Ibn Sālih, “Tafsīr al-Qur’an al-karīm”. (Interpretation of Surat Al-Nisa), (1st edition, Ḍammām, Dar Ibn Al-Jawzī) .
4- Ibn Fāris, Ahmed Ibn Fāris, “mu’jam maqayīs Al- lughah”. Detected by: ‘Abd al-Salām Hāruwn, (1st edition, Beirut, Dar Al-Jīl, 1420 AH) .
5- Ibn Kathīr, Ismā‘īl Ibn Omar, “tafsīr al-Qur’an Al-‘Azīm”. Detected by: Dr. Muhammad Ibrāhīm Al-Bannā, (1st edition, Beirut: Dar Ibn Hazm, 1419 AH).
6- Ibn Majah, Muhammad bin Yazid, ”Gamea Alsunan”. Detected by: Esam Musa Hadi, (2st edition, ‘Jubail: Dar Al-Sadeeq, 1436 AH).
7- Ibn Manzūr, Muhammad Ibn Makram, “Lisān al-‘Arab”. (1st edition, Bulaq: Al-Amiri Press, 1300 AH).
8- Abū Hayyan, Muhammad Ibn Yūsuf, “Al- Bahr Al- Muhit”. Detected by: Māhir Habbūsh and others, (1st edition, Beirut, Al-Risālah Al-‘Alamīa, 1436 AH) .
9- Al-‘Azharī, Muhammad Ibn Ahmed, “Tahdhib Al-lughah”. Detected by: ‘Abdel Salām Hāruwn.
10- Al-‘Ash’ary, ‘Alī Ibn 'ismā‘īl, “maqālāt Al- 'islamīn Wa-'ikhtilāf Al- muṣalīn ”. detected by: Na‘īm Zarzūr, (1st edition, Beirut, Al-Maqtabh Al-‘Aṣrīīah, 1426 AH).
11- Al-Bukhārī, Muhammad Ibn Ismail, “Sahih Al-Bukhārī”. Cared by: Muhammad Zuhīr Al-Nāssir, (1st edition, Beirut, Dar Tuwq Al-Najāt, 1422 AH).
12- Al-Bughdādī, ‘Abd al-Qadir Ibn ‘umar, “khizānt Al- ‘adab wa lub lubāb Al- ‘arab”. Detected by: ‘Abd Al-Salām Muhammad Haruwn, (4th edition, Cairo, Al-Khanjī Library, 1418 AH).
13- Altermethi, Muhammad bin Issa, ”Gamea Alsunan”. Detected by: Esam Musa Hadi, (2st edition, ‘Jubail: Dar Alsddyq, 1436 AH).
14- Al-Gūharī, ‘ismā‘īl Ibn Hammād, “Al-ṣaāhah”. Detected by: Dr. Emile Badi‘ Ya‘qūb, (1st edition, Beirut, Dar Al-Kutub Al-

‘lmīah, 1420 AH).
15- Al-Khilāl, Ahmed Ibn Muhammad, “Al- Sunnah”. Detected by: Dr. ‘Aṭia Al-Zuhrānī, (2nd edition, Al- Rīad, Dar Al-Rayh, 1415 AH).
16- Darwīsh, Muhī Al- dīn Ibn Ahmed Mustafa, “ ’i‘rab al-Qur’an wa bayānh”. (4th edition, Damascus, Dar Ibn Kathīr, 1415 AH).
17- Al-Rāzī, Muhammad Ibn 'umar, “Al- Tafsīr Al- Kabīr ”. detected by: Dar aihyā’ al-Turāth Office, (1st edition, Beirut, Dar aihyā’ al-Turāth, 1429 AH).
18- Al-Rāghib Al-’iṣfahānī, “Mufradāt Al-Qur’an”. Detected by: Ṣafwān ‘Adnan, (3rd edition, Damascus, Dar Al-Qalām, 1423 AH).
19- Al-Zubaydī, Muhammad Murtaḍa Al-Hussīny, “Tāj Al-‘Arus”. Detected by: Dr. Samīr Shams, (1 edition, Beirut, Dar Ṣādir, 2011 AD).
20- Al-Saadi, ‘Abd al-Raḥmān Ibn Nasser, “Tayseer al-Karim al-Rahman”. Detected by: Saad bin Fawaz Al-Sumayl, (2nd edition, Dammam, Dar Ibn Al-Jawzi, 1427 AH).
21- Al-Sa‘dī, ‘Abd al-Raḥmān Ibn Nasser, “majmu‘ mu’alafāt Al-Shikh Al- ‘alāmh ‘Abd al-Raḥmān bin Nāṣir Al-Sa‘dī ”. Supervised by: ’abnā’ Al- Shīkh Al-Sa‘di, (1st edition, Riyāḍ, Princess Al-Anoud Foundation, 1432 AH).
22- Al-Shāṭibī, Ibrahim Ibn Mūsa, “Al-Mūāfaqāt”. Detected by: Mashhūr Hassan Āl Salmān, (2nd edition, Rīaḍ, Dar Ibn al-Qaīm, 1427 AH).
23- Al-Shibl, ’Alī Ibn ‘bd Al- ‘ziz, “Al- jdhwr Al- tārykhya li-hakīkat Al- ghlw wa Al- ṭtaaruf wa Al- airhāb wa Al-‘unf”. (1st edition, Riyad, Ministry of Islamic Affairs, Call and Guidance).
24- Al- Shahristāny, Muhammad bin ‘bd al-Karīm, “Al- Milal wa Al- Nihal”. Detected by: Kisra Sālih Al- ‘ly, (1st edition, Beirut, Al- Risālah Foundation Publishers, 1432 AH).
25- Al- Ṭubary, Muhammad bin Jaryr Al-Ṭubary, “jāmi‘ Al-bayān”. Detected by: Dr. ‘bdullah Al-Turky, (1st edition, Riyaḍ, Ḍar ‘alām Al-Kutub, 1424 AH).
26- Al- ‘iz, ‘iz Al-Dyn ‘bd Al-‘azyz bin ‘bd Al-Salām, “kawā‘d Al-Ahkām Fy Mṣālih Al- ‘nām”. Detected by: Ṭaha ‘bd El- Raouf Sa‘d, (1st edition, Cairo, Colleges Library).
27- Al- ‘kbary, ‘ubaydullah bin Muhammad bin Baṭah, “Al-Aibānah Al- Ṣughra”. Detected by: ‘del bin ‘bdullah Āl Hamdān, (1st edition, Cairo, Dar Al-Hijāz Library, 1435 AH).

28- Al- Fayruozaābādy, Muhammad bin Ya‘quob, “Al- Qāmuos Al- Muhyṭ”. Detected by: Muhammad Na‘im al-‘irksuosy, (7th edition, Beirut, Al- Risālah Foundation, 1424 AH).
29- Al- Fayuomy, Ahmed bin Muhammad, “Al- Miṣbāh Al-MMuniyr”. Detected by: ‘ādil Murshid, (1st edition, Beirut, Al-Risālah Foundation, 2005 AD).
30- Al- Qurṭuby, Muhammad bin Ahmad, “al-Jāmi‘ li-aḥkām al-Qur’ān”. Detected by: Dr. ‘abdullah Al-Turky, (1st edition, Beirut, Al-Risālah Foundation, 1427 AH).
31- Al-Qaṣaāb, Ahmed bin Muhammad, “Al- Nukat Al- dālah ‘ala Al- baiān fy A’nwā‘ Al- ‘ulwm wa Al- A’hkām ”. detected by: Dr. ‘Aly bin Ghaāzi Al-Tuwaijry and others, (1st edition, Riyadh, Dar Ibn Al-Qayim, 1424 AH).
32- Al-Lalka’y, Hebatullah bin Al-Hassan, “Sharh ‘uṣwl ai‘tiqād ahl al- Sunnah wa Al- jamā‘h”. detected by: Ahmed bin Sa‘d Al-Ghāmdi, (8th edition, Riyadh, Dar Taibah, 1423 AH).
33- Muslim, Muslim bin Al-Hajjāj Al-Qushayry, “Ṣahih Muslim”. Cared by: Muhammad Zuhair Al-Nāssir, (1st edition, Beirut, Dar Ṭuwq Al-Najāt, 1433 AH).
34- Al- Manāwy, ‘Abd Al- Ra’uf bin ‘Alī, “Fayḍ al-Qadīr sharh al-Jāmi‘ al-ṣaghīr ”. (1st edition, Egypt, The Great Commercial Library, 1356 AH).
35- Al-Nisā’ī, Ahmad ibn Shu‘aib, “Al- Sunan Al- kubra”. Detected by: Hassan ‘Abd el- Mun‘im Shalabī, (1st edition, Beirut, Al- Risālah Foundation, 1421 AH).
36- Nasfy, ‘umar bin Muhammad, “Al- Taysyr fy Al- tafsīr”. Detected by: Māhir Adīb Habbuwsh, (1st edition, ‘Istanbwl: Dar Al-Lubbāb, 1440 AH).
37- Al-Nawawī, Yahya bin Sharaf, “Rawḍt Al- Ṭālbīn ”. Supervised by: Zuhair Al-Shāwīsh, (3rd Edition, Beirut, Islamic Office, 1412 AH).

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The contents

No.	Researches	page
1-	**(Al-Durr Al-Nafees) The special pearl in the different words from Idris narration** Prof. Ahmed Humud Humyid Al-Ruwaithy	11
2-	**Issues of consensus in the book (alnashr fi alqira'at al a'shra) -Descriptive inductive study -** Dr. Sa'ad bin Mohammed Al-Zahrani	57
3-	**Ibn Katheer's interpretational weightings in the "Al-Bidaayah wa Al-Nihaayah",that are not in his interpretation Or the violation of what he favored in his interpretation -Collecting and studying -** Dr. Dayfullah bin Eid Salih Al-Rifai	97
4-	**Issues Sheikh Abdulrahman Al-Saadi's Report on Mediation, Moderation, Rejection of Glow and Extremism through ""Tayseer al-Karim al-Rahman -Descriptive inductive study -** Dr. Sultan bin Sughayyir Bin Naif Al-Enazi	155
5-	**Gharib Al Quran as for Abi Hayyan Al-Andalusi Balancing Study Juz' Amma as a sample** Dr. Muhammad bin Abdullah bin Suleiman Aba Al-Khail	201
6-	**Reading the Prophetic Hadith (Its Virtue, Etiquette, Rules, and Characteristics)** Dr. Ayman bin Saleem Al-Oufi	281
7-	**The Ta'aqubaat, Comments, of Abi Hatim Al-Razi and his son in the book of (Al- Jarh, criticism, and Al- Ta'deel, praising), on Al-Bukhari in the book of (Al-Tareekh Al-Kabeer), the Grand History", in isuues of Aggregation and disaggregation of narrators -Collecting and Studying -** A. Ala' Ibrahim Al-Zaharna	339
8-	**The venerable companion of Lubabah Bint Al-Harith, may God be pleased with her, and her narratives** Arwa Suliman Ali Alnughimshy	395
9-	**Existing Hadiths on the Prohibition of Men from Travelling In Solitude - Collecting and studying -** Prof. Salih ibn Furayh Al-Bahlal	453
10-	**The Platonic Companions in the Holy Scripture (Its The Old and the New Testament)** Dr. Adil ibn Ḥajji Al-'Amiri	515

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal

Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12- The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Abdul ‘Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
Professor of Aqidah at Islamic University University
(Editor-in-Chief)

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally
(Managing Editor)

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. ʿAbdullāh ibn Ibrāhīm al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. ʿAbdullāh bin ʿAbd al-ʿAziz Al-Falih
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Amin bun A'ish Al- Muzaini
Professor of Tafseer and Sciences of Qur‘aan at Islamic University

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Associate Professor of Law at the Islamic University

Prof. ‘Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ‘Aṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University of Madinah

Prof. Dr. ‘Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā‘ī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Muhammad bin Ahmad Al-Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa‘aat at Islamic University

Dr. Ḥamdān ibn Lāfī al-‘Anazī
Associate Professor of Exegesis and Quranic Sciences at Northern Border University

Dr. Ali Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Omar bin Hasan al-Abdali
(Publishing Department)

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor –in- chief of Islamic Research's Journal

Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco

Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Correspondence :

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address:

Es.journalils@iu.edu.sa

the journal's website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

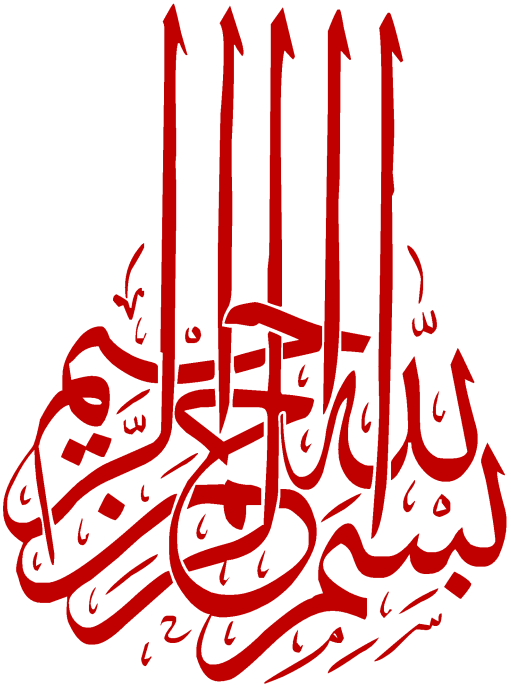
بسم الله الرحمن الرحيم

Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901

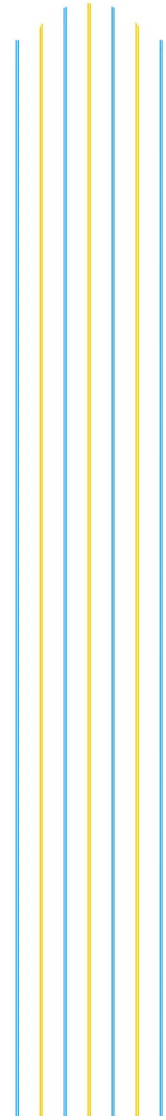

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Lssue (207) - Volume (1) - Year (57) - December 2023

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

JOURNAL OF THE ISLAMIC UNIVERSITY OF SHARIA SCIENCES

A PERIODICAL, PEER-REVIEWED SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (207) - Volume (1) - Year (57) - December 2023